قال الشارح القطب وحكم الموجبات فيه حكم السوالب في العكس المستوى وبالعكس

واثبته بقوله حتى ان الموجبة الكلية تنعكس كنفسها فاذا صدق قولنا كل انسان حيوان صدق عكسه وهو كل ما ليس بحيوان ليس بانسان لانه لو لم تصدق اى الموجبة المعدولة على تقدير صدق المقدم لصدق نقيضها وهو بعض ما ليس بحيوان انسان وهو سالبة جزئية ولو صدق هو لو تعكس بالمستوى الى بعض انسان ليس بحيوان فلو اتصدق هى على تقدير صدق كل انسان حيوان لصدق بعض انسان ليس بحيوان وهما متناقضان وهو بط وكذا المقدم فثبت نقيضه فهو لط وعلى هذا القياس الخلف واما انعكاسها الى الموجبة الجزئية فثابت بطريق الدلالة فواضحة الى اثباته ولذة تركه واثبت عدم انعكاس الموجبة الجزئية اما بعدم بقاء الصدق بحاله كما ذكره الشارح واما بعدم بقاء الكيف بحاله كما ذكره العصام فيما سبق واثبت انعكاس السالبة كلية او جزئية الى الجزئية بقوله فاذا قلنا لا شئ من ج او ليس بعضه ا بالعكس ولم يثبت عدم انعكاسها الى الكلية ومنع لجواز انعكاسها الى الكلية واثبت بان السالبة الكلية او الجزئية لو شئ من الانسان او ليس بعض الانسان بفرس وعكسها كلية لو شئ من الفرس بلا انسان والاول اصل صادق والثانى كاذب وما هو كذلك فلو تنعكسان كلية فالسالبة الكلية او الجزئية لو تنعكسان كلية ومنع الكبرى الثانية واثبت بان نقيضه بعض الفرس كالحجر لا انسان وهو صادق وما كان نقيضه صادقا فعينه كاذب فلو شئ من الفرس بلا انسان كاذب **قال** وهكذا الشرطية المتصلة الموجبة الكلية ا اذا صدق كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود صدق عكسه وهو كلما لم يكن النهار موجودا لم يكن الشمس طالعة لانه لما كان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم فحكما صدق كلما كان الشمس طالعة ا صدق كلما لم يكن النهار موجودا ا لكن المقدم حق ا واثبت حقية المقدم بان انتفاء اللازم لو لم يستلزم انتفاء الملزوم لجاز انتفاء اللازم مع بقاء الملزوم وهو مما يهدم الملازمة بينهما فان انتفاء اللازم لو لم يستلزم ا ليهدم الملازمة لكن التالى بط وكذا المقدم واثبت عدم انعكاس الموجبة الجزئية بقوله لصدق قولنا ا بعدم بقاء الصدق واثبت ان السالبتان تنعكسان الى السالبة الجزئية بقوله لانه اذا صدق ا ولم يثبت عدم انعكاسها الى الجزئية

قال قال المتاخرون لانم انه لو تصدق ا وهو منع للملازمة فى الصغرى كيف ان اللازم من عدم صدق العكس صدق قولنا ليس بعض ما ليس بحيوان ليس بانسان اذ العكس موجبة معدولة الطرفين كلية فلا يكون نقيضه موجبة معدولة الموضوع جزئية وهى بعض ما ليس بحيوان انسان واثبت بانه لما صدق ليس بعض ما ليس ب ليس ج صدق بعض ما ليس بحيوان انسان ولما صدق بعض ما ا قال المتقدمون صدق بعض ما ليس ب ج ونقض بان ليس بعض ما ليس ب ليس ج سالبة معدولة المحمول وبعض ما ليس ب ج موجبة محصلة المحمول والاول لا يشترط فيها وجود الموضوع سواء كان موجودا اولا والثانى يشترط فيها وجود الموضوع وما لا يشترط اعم مما يشترط وصدق الاعم لا يستلزم صدق الاخص فصدق قولنا ليس بعض ما ليس ب ليس ج لا يستلزم صدق بعض ما ليس ب ج فيكون قول الشكاكين دفعى توهم النقض او المنع ان جعل كلا لا فى قوله لا يلزم دفع المنع بعنى لا نم يلزم فيكون قوله لان السالبة المعدولة ا سند المنع اتى فى صورة الدليل لقوته فعلى تقدير تصور التوهم بالنقض فقوله فلما منعوا ا بعنى مطلق الاعتراض واثبت المتقدمون الممنوعة بان قولنا كل ما ليس ب هو ليس ج فيه كلمة ليس وهى تدل على سلب شئ عن شئ وما تدل ا فهو سالبة فقولنا كل ما ليس ب ليس ج فيه سالبة وما فيه سالبة فهو سالبة فقولنا كل ما ليس ب ليس ج الموجبة السالبة المحمول لا معدولة والا لقبل كل لا ب لا ج والموجبة السالبة المحمول اثبات السلب للشئ وهو لا يغاير السلب عن الشئ فى نفس الامر بل بالاعتبار والسلب عن الشئ السالبة فالموجبة السالبة المحمول لا يغاير فى نفس الامر السالبة وما لا يغاير مساويها وما هو مساويها فى حكمها فى عدم اقتضاء وجود الموضوع فالموجبة السالبة المحمول فى حكم السالبة فيه واذا كانت فى حكمها فاذا لم تصدق كل ما ليس ب ليس ج اما لعدم الموضوع او لعدم ثبوت المحمول لكن ليس لعدم الموضوع فيكون لعدم ثبوت المحمول فاذا لم تصدق لعدم ثبوت المحمول لصدق نقيضه وهو ليس بعض ما ليس ب ليس ج واذا صدق هو كان معناه سلب سلب ج عن بعض ما صدق عليه سلب ب واذا كان معناه سلب ج مسلوب عما صدق عليه سلب ب كان نقيضه